

## أ.د. علي الشبل | شرح مجموع الحديث على أبواب الفقه (23)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد على اله واصحابه اجمعين. اما بعد فهذا المجلس الثاني والثلاثون في تدارس هذا المجموع في الفقه والحديث - [00:00:00](#)

شيخ محمد ابن عبد الوهاب رحمه الله تعالى نعم وقفنا على باب صلاة الجماعة بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:00:27](#)

اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والسامعين وجميع المسلمين برحمتك يا ارحم الراحمين قال المؤلف الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتابه مجموع الحديث على ابواب الفقه باب صلاة الجماعة وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر - [00:00:43](#)

ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا ولقد هممت ان امر بالصلاة فتقام ثم امر رجلا فيصلي بالناس. ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الصلاة فاحرق عليهم بيوتهم بالنار اخرجهم. باب صلاة الجماعة - [00:01:10](#)

في بيان حكمها وبيان فضلها وبيان ما رتب عليها من النوال والاجر والثواب صلاة الجماعة دلت الادلة على وجوبها قال الله جل وعلا واركعوا مع الراكعين ان الراكعين هم المعدون للصلاة - [00:01:34](#)

للصلاة جماعة يدخل في عمومها اي صلوا مع المصلين دلت احاديث السنة على وجوبها ومنها هذا الحديث حديث ابي هريرة رضي الله عنه بيانه وذهب بعض اهل العلم كالحنفية قال اليه شيخ الاسلام ابن تيمية الى ان صلاة الجماعة شرط في صحة الصلاة - [00:02:02](#)

جعلها شرطا في صحته من لم يؤدي صلاة الجماعة وهو من اهل وجوبها عندهم صلاته غير صحيحة وذهب اخرون الى انها فرض على الكفاية واضعف الاقوال القول الرابع انها سنة مؤكدة - [00:02:33](#)

ويرد ذلك الاحاديث الهوية الواردة في وجوبها فمنها حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما اي من الاجر لاتوهما - [00:02:57](#)

لو هما يعني حضروا هذه الصلاة في المساجد ولو حبوا ولو حبوا اتيانها يعني اداؤها مع المسلمين في الجماعة تم اداؤها في البيت لا يسمى اتيان ثم قال ولقد هممت ان امر بالصلاة فتقام - [00:03:21](#)

ثم امر رجلا فيصلي بالناس ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب واحرق على من لا يشهدون الصلاة بيوتا البيوت تعزيرا لهم لانهم لم يشهدوا الصلاة مع الجماعة تحرقهم بالنار - [00:03:46](#)

لهذا جاء عند احمد ولولا ما في البيوت من النساء والذاري الذين لا تجب عليهم الجماعة تحرقت عليهم بيوتهم في النار تحريق البيوت تعذير ما لي ويلحق الى التعذير بدني - [00:04:15](#)

قد يموت وقد يحترق فهذا هدر لانه تسبب ذلك على نفسه لما ترك الصلاة نعم الله عليكم ولاحمد لولا ما في البيوت من النساء والذرية. نعم ولمسلم عنه رضي الله عنه ان رجلا اعمى قال يا رسول الله انه ليس لي قائد يقودني الى المسجد - [00:04:35](#)

فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرخص له فيصلي في بيته رخص له فلما ولى دعاه فقال هل تسمع النداء؟ هل تسمع النداء بالصلاة فقال نعم. قال فاجب - [00:05:02](#)

هذا حديث ابي هريرة الاخر اخرجهم مسلم واصله في الصحيحين الرجل الاعمى وهو عبد الله ابن ام مكتوم اتى النبي صلى الله عليه

وسلم فقال يا رسول الله انه ليس لي قائد يلانمني - 00:05:19

يعني يوافقني في كل وقت يذهب بي الى المسجد في رواية ان المدينة كثيرة الهوام والسباع فهل تجد لي رخصة ان اصلي في البيت فاذن له النبي عليه الصلاة والسلام في اول الامر - 00:05:37

فلما ولى ناداه قال اتسمع النداء قال نعم قال فاجب ابوا لا اجدو لك عذرا اخبرني بها جبريل انفا الحديث الاعمى دليل اخر على وجوب صلاة الجماعة على المستطيعين - 00:05:57

فهذا الاعمى لم يعذره عماه اترك الجماعة بل امر بها نعم الله عليكم قال وله عن ابن مسعود رضي الله عنه ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق - 00:06:19

ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف هذا دليل ثالث على وجوب صلاة الجماعة لما روى مسلم في حديث ابن مسعود الله عنه قال ورأيتنا وما يتخلف عنها اي صلاة الجماعة - 00:06:37

الا منافق معلوم النفاق عياذا بالله من المنافقين من كانوا يشهدونها في العلانية مع الصحابة مع النبي عليه الصلاة والسلام ثم يتخلفون عنها في صلوات الليل العشاء والفجر قال ولقد كان يؤتى بالرجل يهادى بين الرجلين ما يستطيع انه يقوم بنفسه - 00:06:58

او يمشي بنفسه وهذا اي يحتمله واحد عن يمينه والاخر عن يساره حتى يقام في الصف في شأن صلاة الجماعة في قلوبهم وخطر ودعها في نفوسهم وانه من شعار وخصال المنافقين - 00:07:21

نعم ومن دلائلها لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعة والجماعات او ليخالفن الله بين قلوبهم والودع هنا بمعنى الترك ترك الجمعة وترك الجماعات وهذا وعيد على فعل محرم دل على وجوب صلاة الجماعة - 00:07:42

فهذه انواع من الادلة دلت على وجوبها وادلة وجوب الجماعة غير ادلة تضعيف اجرها تكفير ثوابها من حضرها الان سيسوق لكم الادلة في التضعيف في مضاعفة اجر الجماعة نعم قالوا عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا صلاة الرجل في الجماعة تضاعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا - 00:08:04

عشرين ضعفا وذلك انه اذا توجها فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرجها الا الصلاة لم يخطو خطوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه - 00:08:35

في مصلاه اللهم صلي عليه اللهم اغفر له اللهم ارحمه. ولا يزال احدكم في صلاة ما انتظر الصلاة رواه البخاري نعم ولابي داوود. ولابي داوود الصلاة في جماعة تعدل خمسا وعشرين صلاة. فاذا صلاها في فلاة فاتم ركوعها وسجودها - 00:08:53

بلغت خمسين صلاة حديث ابي هريرة رضي الله عنه الذي رواه الامام البخاري في الصحيح قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل في الجماعة قوله وصلاة الرجل هي واجبة على الرجال دون النساء - 00:09:16

يشمل الرجال الكبار الشباب الصغار كل من بلغ فانه مخاطب بالجماعة تضعف اي تضاعف على صلاته في بيته او في سوقه بيته محل اقامته سوقه محل عمله خمسا وعشرين ضعفا - 00:09:34

رواية الآتية بسبع وعشرين المراد هنا الاضعاف الكثيرة التي ليست هي محصورة بخمس وعشرين او بسبع وعشرين ثم بين رحم بين عليه الصلاة والسلام فضل السعي للمساجد وذلك انه اذا توجها فاحسن الوضوء يعني في بيته - 00:09:55

ثم خرج الى المسجد لا يخرجها الا الصلاة لم يخطو خطوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة ابشروا ايها المشاؤون الى المساجد ما لكم خطوة يخطون بها - 00:10:18

اذا توجأتم في بيوتكم الا رفعت لكم بها درجة ولا وضعتم خطوة الا حطت عنكم بها خطيئة قال فاذا صلى لم تزل الملائكة صلي عليه ما دام في مصلاه صلي عليه تدعو له اللهم اغفر له - 00:10:37

اللهم صلي عليه اللهم اغفر له اللهم ارحمه صل عليه يذكره في المأ الأعلى اغفر له وارحمه ادعو لك بذلك الملائكة ولا يزال احدكم في صلاة ما انتظر الصلاة الان جلوسكم بين المغرب والعشاء تنتظرون الصلاة لكم فيها - 00:10:56

في صلاة وانت في صلاة ما كنت تنتظرها ولهذا هذا الحديث قاعد دليل لقاعدة في الزوائد المشي من البيت الى المسجد هذا وسيلة

والرجوع من المسجد الى البيت هذه زائدة - [00:11:17](#)

لها حكم الوسائل كلها متعلقة بغاياتها وسائل الامور كالمقاصد واحكم بهذا الحكم للزوائد فاذا جلس ينتظر الصلاة انه في صلاة ما لم يحدث كما جاء في الحديث نعم نعم لابد من نية - [00:11:39](#)

من خرج من بيته متوطيا بالمسجد هذي نية هذي نية بحد ذاتها نعم الصلاة في جماعة تعدل خمسا وعشرين صلاة اي في غير جماعة فذا فاذا صلاها في صلاة صلى - [00:12:05](#)

الصلاة في الفلات في الارض في الخلا في البر فاتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة بفضلي وتضعيفي الصلاة في الخلاء لا بترك الجماعات في المدن ولكن يقيم الشعيرة في البر والخلا - [00:12:29](#)

وهذا الحديث جاء في رواية عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه رواها ابو داود ورواها الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي على ذلك. نعم قال وللبخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا لو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه -

[00:12:49](#)

ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا هذا فيه فضل الجماعة فضل الصلاة في وقتها قد روى الامام البخاري وغيره من حديث وهو في مسلم ايضا من حديث ابي هريرة رضي الله عنه - [00:13:15](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولو يعلمون ما في التهجير التهجير هو التبكير الى المساجد هجر الى المسجد اي بكر اليه استبقوا اليه اي تسابقوا الى هذا التهجير - [00:13:34](#)

ولو يعلمون ما في العتمة والعتمة هي العشاء والصبح لاتوهما ولو حبوا اذا فيه فضل صلاة الجماعة ان الاجر الذي فيها يعظم كانك سابق اليها ولو تأتيتها وانت انت تحبو على جسمك - [00:13:51](#)

وعلى ركبك حتى تدركها والعتمة او العتمة اسم لصلاة العشاء نهى النبي عنه اولا ثم رخص فيه رخص فيه في قوله صلى الله عليه وسلم لا يغلبكم الاعراب على صلاتكم - [00:14:15](#)

يدعونها العتمة وهي العشاء لما امن تغيير الاسم الشرعي اطلقها عليه الصلاة والسلام سميت عتمة لانها في اول الليل مثل المغرب باقي سفر في اه الشفق الاحمر والشفق الابيض نعم - [00:14:34](#)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سمع النداء فلم يأتته فلا صلاة له الا من عذر. رواه ابن ماجة باسناد صحيح - [00:14:56](#)

وهذا دليل خامس على وجوب صلاة الجماعة. حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يأتته اي لم يجبه النداء الاذان - [00:15:11](#)

يناديك المؤذن حي على الصلاة حي على الفلاح فان لم تجبه ولم تأته فلا صلاة له الا من عذر لا تقبل صلاته الا بعذر فيه ان الجماعة انما يعذر بتركها المريض - [00:15:27](#)

الصغير ومن له عذر كمن اكل من هذه الشجرة الخبيثة البصل والثوم والكرات وما جرى مجراهما فهذا مأمور بالا يحضر الجماعة ومن سواهم مأمورون بادائه والحديث رواه ابن ماجة رواه ابن حبان والحاكم وصححه - [00:15:46](#)

بل قالت دارقطني فيه ان اسناده على شرط مسلم ولهذا يقول الشيخ ها هنا اسناده رواه ابن ماجة باسناد صحيح نعم قال وله عنه رضي الله عنه مرفوعا لا يزال احدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه - [00:16:10](#)

لا يمنعه ان ينقلب الى اهله الا الصلاة. وله اي للامام البخاري في صحيحه عنه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال احدكم في صلاتي - [00:16:33](#)

ما دامت الصلاة تحبسه يحبسه ان يخرج ويرجع الى اهله ينقلب الى بيته لا يمنعه ان ينقلب الى بيته الا الصلاة بفضل صلاة الجماعة ولو كان صلاة في البيت لما قال هذا الفضل عليه الصلاة والسلام - [00:16:48](#)

لانه في بيته وبين اهله نعم وله عنه مرفوعا من غدا الى المسجد وراح اعد الله له نزله من الجنة كلما غدا او راح الله اكبر وهذا من

ادلة فضل الجماعة - 00:17:07

له للبخاري بل هو في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من غدا الى المسجد او راحة غدا اي ذهب راحة اي رجع - 00:17:26

اعد الله له نزله من الجنة بيته من الجنة. النزل هو المكان الذي ينزل فيه هو بيته وقصره من الجنة. كلما غدا او راح كم لك اذا من القصور المنيفة - 00:17:41

الشريفة في الجنة التي وعدت اياها ورواحك الى المسجد. نعم قال البخاري وكان الاسود اذا فاتته الجماعة ذهب الى مسجد اخر من هو الاسود يا عبد الله الاسود بن يزيد النخعي - 00:17:57

السادات التابعين ومن اصحاب ابن ابن مسعود كان الاسود اذا فاتته الجماعة ذهب الى مسجد اخر ليدركها اي لوجوبها من جهة وعظيم فضلها وتطعيم اجرها من جهة اخرى الله المستعان - 00:18:22

يسمعون النداء عنه عمدا يتكاسون عن ادائهم فيها قصدا ومن ترك صلاة الجماعة لا بد ان ينتهي بالامر الى ترك الصلاة يضيعها يجمع الصلاة الى الصلاة الاخرى الى ان يضيعها بالكلية - 00:18:41

فان حافظ عليها مع المسلمين في المساجد كان هذا ادعى وسياجا على محافظته على هذه الصلاة نعم سلام عليكم وجاء انس رضي الله عنه الى مسجد قد صلى فيه فاذن واقام وصلى جماعة - 00:19:02

نعم هذا ذكره الامام البخاري في صحيحه معلقا قد وصله ابن ابي شيبه وابو يعلى وغيرهما ان انس بن مالك رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم جاء الى مسجد وقد صلى فيه انقضت الصلاة - 00:19:22

الاصلية ما كان منه الا ان اذن واقام وصلى جماعة اي اخرى هذا من باب الاكمل استحباب ولو اقام ثم صلى صح ذلك لكن فاته الاكمل بالاذان والاقامة نعم الله عليكم - 00:19:44

وله عن انس رضي الله عنه في حديث بني سلمة الا تحتسبون اثاركم له اي للبخاري حديث انس في حديث بني سلمة وهم رهط من الخرج من الانصار ارادوا الانتقال - 00:20:06

في ارض متسعة حول مسجد النبي عليه الصلاة والسلام وكانوا بعيدين عن المدينة سمي مسجد اليوم مسجد القبلتين قال عليه الصلاة والسلام بنو سلمة دياركم تكتب اثاركم الا تحتسبون اثاركم - 00:20:29

خطواتكم الى المساجد ورد من الفضل انه لا يخطو خطوة الا كتبت له بها درجة وخط عنه بها خطيئة نعم. احسن الله اليكم وعن ابي ذر رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انت اذا كانت عليك امراء - 00:20:53

يؤخرون الصلاة عن وقتها او يमितون الصلاة عن وقتها قال قلت فما تأمرني قال صل الصلاة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة نعم وفي رواية وفي رواية فان اقيمت الصلاة وانت في المسجد فصلي - 00:21:16

في اخرى فان ادركتك الصلاة معهم فصل ولا تقل اني قد صليت فلا اصلي. رواه احمد ومسلم والنسائي. نعم هذا الحديث اصله في صحيح مسلم عن ابي ذر الغفاري رضي الله عنه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم كيف انت اذا كان عليك امرا - 00:21:37

يؤخرون الصلاة عن وقتها انشغالهم بدنياههم قلة اهتمامهم بالصلاة قال او يमितون الصلاة عن وقتها. يؤخر الصلاة مع الصلاة الثانية او اللي يصلها في اخر الوقت قلت فما تأمرني قال صل الصلاة لوقتها - 00:22:00

لا تؤاخذهم وتشاركهم في هذا التفریط. صل الصلاة لوقتها فان ادركتها معهم فصلي فانها لك نافلة معهم نافلة واذا اقيمت الصلاة وانت في المسجد فصلي فان ادركتك الصلاة معهم فصلي ولا تقل اني قد صليت - 00:22:20

ابعادا للتهمة عنك من جهة واداء لها مع الجماعة من جهة اخرى نعم وفي حديث عبادة رضي الله عنه فقال رجل يا رسول الله اصلي معهم؟ قال نعم ان شئت. رواه ابو داود. وفيه الصلاة مع الامراء - 00:22:45

الذين عندهم فسق وجر صلي معهم ولا تعيدها ان الصلاة من احسن ما فعل الناس لما عزل الغوائية الخوارج امير المؤمنين عثمان رضي الله عنه عن الصلاة في مسجد النبي عليه الصلاة والسلام - 00:23:09

عزلوه ان يصلي بالناس ثم امره ان يبقى في بيته ولا يشهد الجماعة كان يلي الناس يدخلون عليه فقال له احد الشباب يا امير المؤمنين نصلي وراء هؤلاء قال يا ابن اخي ان هذه الصلاة هي خير ما فعله الناس - [00:23:30](#)

فان احسنوا فاحسن معهم وان اساءوا فدع اساءتهم يصلي وادها حتى مع ائمة الجور والفسقة اذا اخروها عن وقتها صلها انت لوقتها اذا حضرتها في المساج فصليها معهم تكون لك نافلة - [00:23:50](#)

ومع كونها نافلة لك فيها اجر اي تبعد ايضا عنك التهمة. اي نعم وعن ابي سعيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة نصف النهار الا يوم الجمعة - [00:24:12](#)

رواه ابو داود هذا في فرض صلاة الجمعة صلاة الجمعة ليس فيها وقت نهى في في الزوال حديث ابي سعيد والمشهور انه حديث ابي قتادة كما رواه ابو داود انه كره النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة نصف النهار الا يوم الجمعة - [00:24:30](#)

قال ان جهنم تسعر فيه الا يوم الجمعة اخرجه ابو داود وله شاهد من حديث ابي هريرة عند الامام الشافعي في مسنده نهى عن الصلاة اي نهى كراهة نصف النهار الا يوم الجمعة لم ينه عنها - [00:24:53](#)

وصلاة الظهر بعد نصف النهار بعد الزوال نعم. احسن الله اليكم طبعاً يزيد ابن الاسود رضي الله عنه قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم حجته فصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف - [00:25:16](#)

فلما قضى صلاته وانحرف اذا هو برجلين في اخرى القوم لم يصليا معه فقال علي بهما فجاء بهما ترى ترعد فرائضهما فقال ما منعكما ان تصليا معنا؟ فقال يا رسول الله انا كنا قد صلينا في رحالنا. قال فلا تفعلوا اذا - [00:25:33](#)

صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة وصلي معهم فانها لك ما نافلة. رواه الخمسة الا ابن ماجة من هم الخمسة ابن مسعود اخر عبد الله بن مسعود الله العظيم - [00:25:56](#)

ها وش تقول الخامسة من هم النسائي واللي ما هو بنفسائي ها الخمسة اصحاب السنن الاربعة ابو داود الترمذي والنسائي وابن ماجة واحمد الا ابن ماجة لم يرويه يقول يزيد ابن الاسود رضي الله عنه شهدت صلاة النبي شهدت مع النبي وسلم صلاة الصبح في مسجد الخيف - [00:26:20](#)

على عهد النبي ما في مسجد اسمه مسجد الخيف لكن الموضع الذي نزل فيه ثم بني مسجدا بعد ذلك وهذا الموضع صلى به سبعون نبيا كما جاء في الحديث المروي - [00:26:52](#)

لما قضى صلاته وانحرف الى الناس استقبل الناس استدبر القبلة اذا هو برجلين في اخرى القوم يعني في اخره اخر الناس لم يصليا معه. قال علي بهما فجاء بهما ترعد فرائضهما خوفا - [00:27:06](#)

لما استدعاهم النبي عليه الصلاة والسلام فقال لهما ما منعك وما ان تصلي معنا قال يا رسول الله انا كنا قد صلينا في رحالنا لانه لا تجب الجماعة في ميناء - [00:27:27](#)

صلينا في رحالنا جماعة قال لا تفعل اي لا تفعل بان تقف خلف الناس اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة فصليا فيه انها لكما نافلة اذا اقرهم اذا صليا في مكان لن تجب فيه الجماعة - [00:27:45](#)

لكن جاء الى مسجد فيه جماعة فامرهما ان يصلي مع الناس كن لافتا لهما تبعد بذلك التهمة عن انفسهما نبتعد بهذه التهمة انهما لم يصليان مع المسلمين لم يصليا مع المسلمين. نعم - [00:28:08](#)

من صلى العصر في مسجده ثم اتى الى مسجد اخر فادرك ركعتين نعم يصلي معه اذا تم اربع فلا بأس وان اكتفى بالثنتين فلا بأس وعن ابي سعيد رضي الله عنه ان رجلا دخل المسجد وقد صلى - [00:28:31](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم باصحابه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يتصدق على هذا فيصلي معه؟ فقام رجل من القوم فصلى معه اسناده جيد رواه احمد والترمذي وحسنه - [00:28:51](#)

هذا حديث ابي سعيد وهو حديث حسن رواه ابو داود رواه الترمذي رواه الدارمي ورواه الحاكم قال انه على شرط مسلم اقره على ذلك الذهبي ورواه ايضا ابن حبان والبيهقي - [00:29:06](#)



حديث ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى فلما انقضت الصلاة دخل رجل وقال من يتصدق على هذا فجعل الصلاة مع المنفرد صدقة عليه تصدق على هذا فيصلي معه - [00:29:26](#)

قال فقام رجل من القوم فصلى معه. اي اديا صلاة جماعة وان كانت هي الجماعة الثانية وهذا الحديث وامثاله رد على من ينكر اقامة جماعة ثانية بعد انتهاء الجماعة الاولى - [00:29:45](#)

وما جاء عن ابن مسعود انه كان اذا رأى الناس قد خرجوا من المسجد رجع فصلى في بيته ليس في هذا انكار لاقامة الجماعة الثانية في المساجد ولكن لان ابن مسعود في محل الاقتداء والتأسي - [00:30:00](#)

فاذا رآه الناس تخلف تخلفوا لان الناس يقتدون علمائهم وكبرائهم نعم وعن سليمان ابن يسار مولى ميمونة قال اتيت على ابن عمر رضي الله عنهم وهو بالبلاط والقوم يصلون في المسجد قلت ما يمنعك ان تصلي مع الناس او القوم - [00:30:20](#)

قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصلوا صلاة في يوم مرتين. رواه احمد والنسائي وابو داود هذا حديث سليمان ابن يسار مولى ميمونة ام المؤمنين رضي الله عنها انه اتى على ابن عمر في البلاط - [00:30:44](#)

في بلاط السلطان والقوم يصلون في المسجد. قلت ما يمنعك ان تصلي مع الناس او مع القوم قال اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا صلاة في يوم مرتين - [00:31:02](#)

حديث رواه احمد رواه النسائي رواه ابو داود رواه ابن خزيمة وابن حبان صحيحهما الحديث محمول على تكرار الفريضة مرتين لا يكرر الفريضة مرتين فان صلاها نافلة دل عليها الاحاديث السابقة - [00:31:20](#)

فصلها معهم لك نافلة وعلى من يتصدق على هذا فيصلي معه هذا محمول على عدم تكرار الفريضة مرتين. اما اما صلاتها نافلة ولا يضر في ذلك والله اعلم كم الساعة - [00:31:42](#)

اذا بلغت السابعة علمني نعم قال المؤلف رحمه الله باب الامامة عن ابي مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة. فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة - [00:32:02](#)

فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سلماً ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه. ولا يقعد في بيته على تكرمته الا باذنه. وفي لفظ سنا بدل سلماً رواه مسلم باب الامامة - [00:32:29](#)

اي على من تجب وما احكامها والامامة المقصود بها الامامة الصغرى في امامة صلاة الجماعة واذا نصب ولي الامر اماما فهو اولى من غيره فان لم يكن كفؤاً يتحملة من نصبه - [00:32:47](#)

اما الامامة فلانها شعيرة تتكرر في الجماعة اعتنت بها الشريعة وبينتها منها حديث الباب حديث ابي مسعود عقبة بن عمرو البصري الانصاري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يؤم القوم - [00:33:08](#)

في الجماعة اقرأهم لكتاب الله معنى اقرأهم اعلمهم واحفظهم به احفظهم واعلمهم بالقرآن ولهذا يقول الفقهاء والافراء العالم فقه صلاته عالم فقه الصلاة هو الاقرع بمعنى الاعلم ان كانوا في السنة فان كانوا في القراءة سواء في حفظهم - [00:33:29](#)

وفي علمهم بها فاعلمهم بالسنة سنة النبي عليه الصلاة والسلام ومعناها فان كانوا في السنة سواء واقدمهم هجرة اقدمهم هجراً يعني اقدمهم اسلام ولهذا قال فان كان في الهجرة سواء فاقدمهم سلماً - [00:33:58](#)

اكثر من عاش في الاسلام منهم هو الاولى في رواية اقدم في آ اولهم سنا اكبرهم سنا لان الكبير يقدم على من من هو اصغر منه كما في حديث مالك ابن الحويرث وليؤمكما اكبركما - [00:34:25](#)

فهنا اربع مراتب يتسابق فيها الناس الاعلم بالقرآن لا اقرأ للقرآن والاعلم بالسنة والاقدم هجرة والاكبر سنا قال ولا يؤمن الرجل الرجل في بيته او في سلطانه الا باذنه في سلطانه اي في مملكته - [00:34:45](#)

منه امام المسجد لا يجوز تتقدم عليه الا باذنه لانه هو الامام في مزرعتك اقامت الصلاة صاحبها اولى في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمته الا باذنه. تكرمته اي مكان جلوسه - [00:35:14](#)

قطيفته كنية سريره الذي يجلس عليه لا يأتي فيه الا باذنه اذا كان يجلس عند الوجار عند المعاميل وعند الظو لا يصلح له ان يجلس في مكانه الا باذنه نعم - [00:35:33](#)

قال وله عن ما لك ابن الحويرث رضي الله عنه وليؤمكما اكبركما. وكانا متقاربين في القراءة. مالك بن الحويرث الليثي واخوه قدم على النبي صلى الله عليه وسلم يتعلمان العلم - [00:35:51](#)

فمكث عنده ثلاثا وعشرين ليلة يعني حول الشهر قال فلما رأى اشتياقنا الى اهلنا طلبنا قال اذا انت ما رجعتما فليؤذن احدكما وليؤمكما اكبركما هنا قدم الكبير لانهما كانا متقاربين في اخذهم من القرآن - [00:36:10](#)

في علمهم بالسنة نعم وفي البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما قدم المهاجرون الاولون نزلوا العصابة موضع بقاء قبل مقدم النبي عليه الصلاة والسلام فكان يؤمهم سالم مولى ابي حذيفة - [00:36:36](#)

وكان اكثرهم قرأنا وفيهم عمر بن الخطاب وابو سلمة بن عبد الاسد رضي الله عنه هؤلاء هاجروا قديما قبل رسول الله عمر بن الخطاب هاجر للمدينة وابو سلمة اسدي زوج - [00:36:57](#)

ام سلمة فزولوا بالعصابة وموضع جهة قبا يقال عصابة يقال عصابة بضم العين وبفتحها نزلوا فيه وكانوا يصلون جماعة من الذين كان يصلوا يصلي بهم كان يؤمهم سالم مولى ابي حذيفة - [00:37:13](#)

كان اكثرهم اخذا للقرآن اي حفظا له وقراءة له اذا فيه تقديم الاقرأ مع وجود الافضل فان سالما قطعاً ليس افضل ممن عمر وابي سلمة ابن عبد الاسد لكنه اكثر اخذا للقرآن فقدموه يصلي بهم - [00:37:37](#)

رضي الله عنهم. نعم. احسن الله اليك وفي حديث عمرو بن سلمة فنظروا فلم يكن احد اكثر قرأنا مني. اكثر فنظروا فلم يكن احد اكثر قرأنا مني لما كنت اتلقى من الركبان - [00:37:58](#)

تقدموني بين ايديهم وانا ابن ستي. وانا ابن ست او سبع سنين وكانت علي بردة كنت اذا سجدت تقلصت تقلصت عني. رواه البخاري. وهذا فيه ان الصغير يؤم اذا كان معه القرآن فهذا محمد ابن - [00:38:17](#)

مسلمة اما قومه باذن النبي عليه الصلاة والسلام قد كان اكثر اخذا للقرآن كان متشوقا للعلم يتلقى الركبان القادمين من المدينة من النبي عليه الصلاة والسلام فاذا اخبروا انه نزل قرآن تلقاه عنهم فحفظه - [00:38:37](#)

وقدموني وانا ابن ست سنين او سبع سنين كانت علي برد كساء اذا اذا سجدت تقلصت عني اي من صغرها المقصود انه صلى بهم وهو ابن كم سبع سنين هي سن التمييز - [00:39:01](#)

اذا الصغير يصلي بالناس في الكبار اذا كان اقرأ منهم بالقرآن وبعض الناس خصوصا الجهال يأنفون ان يصلي بهم ربما اذا تقدم اضربه واخروه عن الصف هذا جهل اذا كان اكثر اخذا للقرآن يصلي بهم ولا غضاضة - [00:39:22](#)

لا غضاضة في ذلك كما صلى محمد ابن مسلمة في قومه النبي عليه الصلاة والسلام لهم بذلك لانه كان اخذا للقرآن. كيف كان يأخذه تلقاه من الركبان رضي الله عنه - [00:39:47](#)

نعم ولابي داود فما شهدت مجمعا من جرم الا كنت امامهم وكنت اصلي على جنازتهم الى يومي هذا. لان محمد بن مسلمة من جرم القبيلة العربية اليمانية كانت تنزل بين المدينة ومكة - [00:40:05](#)

قال ما شهدت مجمعا لهم اي لجرم الا كنت امامهم ما في قلبه من القرآن اخذا له واخذهم للقرآن رضي الله عنهم يجمع الامرين حفظ لفظه وتفهم تدبر معانيه اذا هم علماء بالقرآن. وهذا معنى قول الفقهاء يؤم القوم الاقرأ العالم - [00:40:26](#)

هذا القيد الاقرأ العالم فقه صلاته فان كان اقرأ ولا يعلم فقه الصلاة لا اقل منه قراءة وحفظا مع علم فقه الصلاة هو الاولى بالامامة نعم احسن الله اليكم قال ولهما عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلوا - [00:40:53](#)

عليه فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد. واذا سجد فاسجدوا واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا اجمعون هذا البخاري قال البخاري هذا منسوخ - [00:41:18](#)

صلى بعد ذلك جالسا والناس خلفه قياما لم يأمرهم بالقيود. وانما يؤخذ بالآخر فالآخر. من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

حديث ابي هريرة رضي الله عنه المخرج في الصحيحين - [00:41:40](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما جعل الامام يؤتم به ان يقتدى به فلا تختلفوا عليه فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال

سمع الله لمن حمده - [00:41:56](#)

اقول ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجد واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا اجمعوه. كل هذا فيه الاقتداء بالامام ومن احكام الامامة ان

يقتضي المأموم بالايمن ولا يسابقه مسابقة كبيرة من الكبائر - [00:42:15](#)

حديث لا يخشى الذي يرفع رأسه فوق الا يخشى الذي يرفع رأسه قبل امامه ان يجعل الله رأسه رأس حمار. هذي الحالة الاولى. الحالة

الثانية الموافقة كبر معه يرفع معه - [00:42:34](#)

يسجد معه يركع معه هذه محرمة لان ليس فيها المتابعة ولا يصح في الصلاة موافقة الامام الا في موضع واحد وهو قول امين بعد

قولي ولا الضالين اذا قال ولا الضالين فقولوا جميعا اي اماما ومأموما - [00:42:50](#)

نقول جميعا امين فان من وافق تأمينه تأمين الملائكة في السماء غفر له ما تقدم من ذنبه الحالة الثالثة المتابعة وهي الواجبة لانه جاء

بالفاء الدالة على التعقيب المباشر اذا كبر فكبروا - [00:43:12](#)

اذا ركع فاركعوا اذا رفع فارفعوا الحالة الرابعة حالة التراخي والتأخر كما يفعله يلعبون في الصلاة او من هم موسوسون يركع الامام

حتى اذا كاد يرفع ركعوا يرفع حتى اذا كاد يسجد رفعوا - [00:43:32](#)

هؤلاء اما موسوسون او لعابون وقد اثموا لانهم لم يحققوا المتابعة وانما ادركوا ماذا لم يحققوا المتابعة وانما تراخوا قال الامام

البخاري قال الحميدي ابو بكر عبد الله ابن الزبير الحميدي المالكي - [00:43:57](#)

قال وكان الآخر من فعل النبي عليه الصلاة والسلام انه صلى بهم اماما وهو جالس في مرضه الذي مات فيه صلوا وراءه جلوسا قال

وانما نأخذ بالآخر فالآخر يصلي الامام قاعدا والناس - [00:44:19](#)

من ورائه قعود هذا منسوخ فليصلي الامام قاعدا اذا نابه شيء في صلاته مرض او غيره ويصلي من وراءه قياما كما فعلوا في اخر

حياة النبي صلى الله عليه وسلم وجد في نفسه خفة - [00:44:43](#)

فخرج والناس يصلون خلف ابي بكر وكادوا ان يفتنوا جلس عن يسار ابي بكر فاراد ابو بكر ان يتأخر فقال له النبي مكانك وصلى

رسول الله صلى ابو بكر بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:45:02](#)

صلى الناس بصلاة من صلاة ابي بكر ولم يأمرهم بان يجلسوا لما صلى جالسا بل اقرهم دل على نسخ قوله واذا صلى جالسا فصلوا

اجمعون نعم صلوا عليه قالوا في لفظ لابي داود وغيره ولا تكبروا حتى يكبر ولا تركعوا حتى يركع ولا تسجدوا حتى يسجد -

[00:45:22](#)

نعم ولهما عن البراء رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ما ظهره

حتى يقع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا - [00:45:50](#)

ثم نفع سجودا بعده وهذا في الصحيحين عن البراء لمتابعة الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة اذا قال سمع الله لمن

حمده رافعا من ركوعه قال لم يحنوا - [00:46:06](#)

لم يحن لم يحني احد منا ظهره حتى يقع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا اي لم يحني ظهره للسجود حتى يسجد النبي وهذه

المتابعة الحقيقية اذا ركع فاركعوا - [00:46:25](#)

واذا رفع فارفعوا واذا سجد فاسجدوا معناها لا يحنون ظهورهم حتى يقع النبي سائدا ثم نفع سجودا من بعده في تحقيق معنى

المتابعة نعم وله معن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما يخشى احدكم او لا يخشى احدكم اذا -

[00:46:45](#)

فرفع رأسه قبل الامام ان يجعل الله رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار وهذا حديث ابي هريرة رضي الله عنهما عنه



في الصحيحين سابق للامام من سابق امامه - [00:47:11](#)

توعد هذا الوعيد الذي فيه الزجر تكييت انه توعد ان الذي يرفع رأسه قبل امامه مسابقة للامام ان يقلب الله رأسه او صورته هو كله

في رأس حمار او صورة حمار - [00:47:31](#)

هذا يدل على ان المسابقة حرام والتشنيع عليها بهذا الفعل في هذا الوعيد بان يجعل صورته شكله شكل حمار او رقص او رأس حمار

يدل على ان هذا كبيرة من كبائر الذنوب - [00:47:52](#)

نعم احسن الله اليك ولمسلم عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع

ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف - [00:48:07](#)

فاني اراكم امامي ومن خلفي نعم البخاري والبخاري عنه في حديث فلا تركعوا حتى يركع ولا ترفعوا حتى يرفع نعم. قال وقال ابن

مسعود اذا رفع قبل الامام يعود فيمكث بقدر ما رفع ثم يتبع الامام - [00:48:23](#)

نعم وقال الحسن في من يركع مع الامام ركعتين ولا يقدر على السجود يسجد للركعة الاخرة سجدة ثم يقضي الركعة الاولى

بسجودها وفي من نسي سجدة حتى قام يسجد هذه الاحاديث - [00:48:44](#)

فيها النهي عن مسابقة الايمان. ايها الناس اني امامكم انس يقول النبي عليه الصلاة والسلام ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني

بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف هو السلام - [00:49:03](#)

اني اراكم امامي ومن خلفي هذه خاصية للنبي عليه الصلاة والسلام فنهى عن مسابقته ولهذا قال ابن مسعود اذا رفع قبل الامام يعود

ويمكث بقدر المدة التي رفع بها قبل امامه - [00:49:21](#)

كل ذلك تأكيد لماذا الامامة واتباع الامام ولا يسابق ولا يوافق ولا يتأخر عنه ويتراخى عنه وانما الواجب هو ماذا والمتابعة نعم سلام

عليكم وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم للناس فليخفف - [00:49:38](#)

فان فيهم الظعيف والسقيم والكبير. واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء. هذا امر متوجه للائمة لاصحاب الفضيلة الائمة ان يراعوا

من ورائهم يجنح بالصلاة الى التخفيف الذي امر به النبي عليه الصلاة والسلام ما هو بتخفيف - [00:50:07](#)

السرعان والعطلة بس ركوع وسجود وقيام خلاص ان بلال فان معاذ رضي الله عنه كان يصلي مع النبي عليه الصلاة والسلام العشاء.

ثم يرجع الى قومه بني سالم بن عوف - [00:50:31](#)

يصلي بهم ويطيل يقرأ البقرة فشكاه ائدهم الى رسول الله لما انصرف من الصلاة عم معاذ ما صلى وراءه اكمل لوحده قال عليه

الصلاة والسلام فتان انت يا معاذ ثم قال اذا صلى احدكم للناس فليخفف - [00:50:47](#)

التخفيف بان يأتي باقل فيقال في القراءة والركوع والسجود الثلاث فان فيهم اي من يصلي بهم الضعيف العقل وضعيف البدن

والسقيم اي المريض والكبير الذي يحتاج الى الجلوس ويحتاج الى تجديد الوضوء - [00:51:12](#)

في رواية وذا الحاجة اي صاحب الحاجة واذا اطلت اشغلته عن حاجته فلم يعقل صلاته. لم يعقل صلاته واذا صلى احدكم لنفسه

فليطول ما شاء تبي تطول الله يقويك لنفسك - [00:51:36](#)

بنوافلك ولهذا صلاته عليه الصلاة والسلام اتم صلاة واخف صلاة وهي المعول المعول على صلاة العطلة عجلين عول على صلاة النبي

عليه الصلاة والسلام التي هي اتم الصلاة واخفها ليست ثقيلة نعم - [00:51:54](#)

قال ولهما عن انس رضي الله عنه ما صليت وراء امام قط اخف صلاة ولا اتم صلاة من الله صلى الله عليه وسلم. حديث انس يدل

على امرين ان اخف صلاة صلاة النبي عليه الصلاة والسلام - [00:52:15](#)

كان يتم ركوعها وسجودها وقيامها وقعودها. هذه الحركات الاربعة في الصلاة وهي مع ذلك اتم صلاة لا نقص فيها ولا خلل صلى الله

عليه وسلم. نعم قال ولهما عنه مرفوعا اني لادخل في الصلاة وانا اريد اطالته فاسمع بكاء الصبي - [00:52:35](#)

سأجوز في صلاتي مما اعلم من شدة وجد امه من بكائه كان يصلي النساء مع النبي عليه الصلاة والسلام ولم يمنعهن من ذلك وهو

القائل لا تمنعوا اماء الله مساجد الله - [00:52:57](#)

في الصحيحين من حديث انس رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لادخل لادخل في الصلاة اي اشرع فيها  
تحريمه واني اريد اطالتها يهمل بالتطويل فاسمع بكاء الصبي - [00:53:13](#)  
لم ينشغل عن وراءه فاتجوز اي اخفف صلاتي تجاوز التخفيف وترك ما هم به من الاطالة والتطويل وصلاتي هنا بمعنى قراءتي مما  
اعلم من من شدة وجد امه من بكائه وجدها يعني - [00:53:34](#)  
شوقها برحمتها له تعرف سبب المكافأة يقوم به هي في صلاة تتشاغل به عن الصلاة وفيه ان من اراد ان يصلي ثم قرأ عليه ما يدل  
على ضعف اهل الصلاة فليراعي ذلك فيهم - [00:53:55](#)  
سواء في انفسهم او فيهم لغيرهم كما يكون في هذه الام مع ولدها والله اعلم الوقت نقف عند هذا الموضع نسأل الله لنا ولكم العلم  
النافع والعمل الصالح صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:54:16](#)